

(سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات) جمعية فتاة القصيم الاهلية



qassimgirl1440@hotmail.com





@qassimgirl1440







مقدمة

توجب سياسة وإجراءات الإبلاغ عن المخالفات (ويشار إليها في ما بعد " السياسة ") لجمعية فتاة القصيم (ويشار إليها في ما بعد " الجمعية ") على أعضاء مجلس الإدارة والمدير التنفيذي وموظفي ومتطوعي الجمعية الالتزام بمعايير عالية من الأخلاق الشخصية أثناء العمل وممارسة واجباتهم ومسؤولياتهم. وتضمن هذه السياسة أن يتم الإبلاغ في وقت مبكر عن أي مخالفة أو خطر جديا وسوء تصرف محتمل قد تتعرض لها الجمعية أو أصحاب المصلحة أو المستفيدين ومعالجة ذلك بشكل مناسب. كما يجب على كافة من يعمل لصالح الجمعية مراعاة قواعد الصدق والنزاهة أثناء أداء مسؤولياتهم والالتزام بكافة القوانين واللوائح المعمول بها. تهدف هذه السياسة إلى تشجيع كل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفات وطمأنتهم الى ان القيام بهذا الأمر أمن ومقبول ولا ينطوي على أي مسؤولية.

النطاق

تطبق هذه السياسة على جميع من يعمل لصالح الجمعية سواء كانوا أعضاء مجلس إدارة أو مسؤولين تنفيذيين أو موظفين أو متطوعين أو مستشارين بصرف النظر عن مناصبهم في الجمعية، وبدون أي استثناء. ويمكن أيضا لأي من أصحاب المصلحة من مستفيدين ومانحين ومتبرعين وغيرهم الإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفات. المخالفات تشمل المارسات الخاطئة أي مخالفات جنائية أو مالية أو الإخلال بأي التزامات قانونية أو تشريعية أو متطلبات تنظيمية داخلية أو تلك التي تشكل خطرا على الصحة أو السلامة أو البيئة

وتشمل المخالفات التي يتوجب الإبلاغ عنها. على سبيل المثال لا الحصر ، ما يلي :

• السلوك غير القانوني (بما في ذلك الرشوة و الفساد) أو سوء التصرف.

















- سوء التصرف المالي (بما في تك ادعاء النفقات الكاذبة، إساءة استخدام الأسمى القيمة ، عمليات غسيل الأموال أو دعم لجهات مشبوهة.
- عدم الإفصاح عن حالات تعارض المصالح (مثل استخدام شخص مناسبه في الجمعية لتعزيز مصالحه الخاصة أو مصالح الآخرين فوق مصلحة الجمعية).
 - إمكانية الاحتيال (بما في ذلك إضاعة، إخلاء تلاف الوثائق الرسمية).
 - الجرائم الجنائية المرتكبة، أو التي يتم ارتكابها ، أو التي يحتمل ارتكاب أيا كان نوعها.
 - عدم الالتزام بالسياسات وأنظمة وقواعد المراقبة الداخلية أو تطبيقها بصورة غير صحيحة.
 - الحصول على منافع أو مكافآت غير مستمدة من جمة خارجية تمنح تلك الجهة نوعها.
- الحصول على منافع او مكافئات غير مستحقة من جمة خارجية لمنح تلك الجهة معاملة تفضيلية غير مبررة. الإفصاح عن معلومات سرية بطريقة غير قانونية.
 - التلاعب بالبيانات المحاسبية.
 - تهدید صحة الموظفین وسلامتهم.
 - انتهاء قواعد السلوك المهنى والسلوك غير الأخلاقي.
 - سوء استخدام الصلاحيات أو السلطات القانونية.
 - مؤامرة الصمت والتستر فيما يتعلق بأي من المسائل المذكورة أعلاه.

الضانات

تهدف هذه السياسة إلى إتاحة الفرصة لكل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن المخالفات وضان عدم تعرضه لانتقام أو الإيذاء نتيجة لذلك

















وتضمن السياسة عدم تعرض مقدم البلاغ لخطر فقدان وظيفته أو منصبه او مكانته الاجتاعية في الجمعية ولأي شكل من أشكال العقاب نتيجة قيامه بالإبلاغ عن أية مخالفة.

شريطة أن يتم الإبلاغ عن المخالفة بحسن نية وأن تتوفر لدى مقدم البلاغ معطيات اشتباه صداقة ومعقولة، ولا يهم إذا اتضح بعد ذلُّك بأنه مخطئ.

ومن أجل حاية المصلحة الشخصية للمبلغ، فإن هذه السياسة تضمن عدم الكشف عن هوية مقدم البلاغ عند عدم رغبته في ذلك، مالم ينص القانون عَلَى خلاف ذلك.

وسيتم بذلك لجهد ممكن ومناسب للمحافظة على كتان وسرية هوية مقدم البلاغ عن أي مخالفة.

ولكن في حالات معينة، يتوجب للتعامل مع أي بلاغ أن يتم الكشف عن هوية مقدم البلاغ، ومنها على سبيل المثال ضرورة كشف الهوية أمام أي محكمة مختصة.

كذلك يتوجب على مقدم البلاغ المحافظة على سرية البلاغ المقدم من قبله وعدم كشفه لأي موظف أو شخص آخر.

ويتوجب عليه أيضا عدم إجراء أية تحقيقات بنفسه حول البلاغ.

كما تضمن السياسة عدم إيذاء مقدم البلاغ بسبب الإبلاغ عن المحالفات وفق هذه السياسة.

إجراءات الإبلاغ عن مخالفة

يفضل الإبلاغ عن المخالفة بصورة مبكرة حتى يسهل اتخاذ الإجراء المناسب في حينه.

على الرغم من أنه لا يطلب من مقدم البلاغ اثبات صحة البلاغ، إلا أنه يجب أن حينه يكون قادراً على إثبات أنه قدم البلاغ بحسن نية.

يتم تقديم البلاغ عن طريق عنوان مقر الجمعية ووسائل تواصلنا:

منطقة القصيم - بريده

- البريد الإلكتروني :QASSIMGIRL1440@HOTMAIL.COM
 - تطبیق اکس: QASSIMGIRL1440@











معالجة البلاغ

يعتمد الإجراء المتخذ بخصوص الإبلاغ عن أي مخالفة وفق هذه السياسية على طبيعة المخالفة ذاتها. إذ قد يتطلب ذلك إجراء مراجعة غير رسمية أو تدقيق داخ<mark>لي وتحقيق رسمي.</mark>

ويتم اتباع الخطوات التالية في معالجة أي بلاغ:

- يقوم (اسم الشخص أو اللجنة المسؤولة) عند استلام البلاغات باطلاع رئيس مجلس الإدارة والمدير التنفيذي للجمعية (إذا لم يكن البلاغ موجها ضد الأخير) على مضمون البلاغ خلال أسبوع من استلام البلاغ.
 - يتم إجراء مراجعة أولية لتحديد ما إذا كان يتوجب إجراء تحقيق والشكل الذي يجب أن يتخذه.
 - ويمكن حل بعض البلاغات بدون الحاجة لإجراء تحقيق.
 - يتم تزويد مقدم البلاغ خلال ١٠ ايام بإشعار استلام البلاغ ورقمها للتواصل.
 - إذا تبين أن البلاغ غير مبرر ، فن يتم إجراء أي تحقيق إضافي.
- ويكون هذا القرار نهائيا وغير قابل لإعادة النظر مالم يتم تقديم إثباتات إضافية بخصوص البلاغ إذا تبين أن البلاغ يستند إلى معطيات معقولة ومب<mark>ررة، يتم إ</mark>حالة البلاغ إلى () للتحقيق في البلاغ وإصدار التوصية المناسبة.
-) الانتهاء من التحقيق في البلاغ وإصدار التوصية خلال عشرة أيام عمل من تاريخ چب علی (إحالة البلاغ.
- ترفع () توصياتها إلى رئيس مجلس الإدارة للمصادقة والاعتاد يتم تحديد الإجراءات التأديبية المترتبة على المخالفة وفق سياسة () وقانون العمل الساري المفعول.









@qassimgirl1440







- متى كان ذلك ممكنا، تزويد مقدم البلاغ بمعطيات عن أي تحقيق يتم اجراؤه، ومع ذلك ، لا يجوز إعلام مقدم البلاغ بأي اجراءات تأديبية أ<mark>و غيرها مما قد يت</mark>رتب عليها خلال الجمعية بالتزامات السرية تجاه شخص آخر.
- تلتزم الجمعية بالتعامل مع الإبلاغ عن أي مخالفة بطريقة عادلة ومناسبة ، ولكنها لا تضمن أن تنسجم طريقة معالجة البلاغ مع رغبات مقدم البل<mark>اغ.</mark>

(اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع (١) في دورته (١) <mark>هذه السياسة في تاريخ</mark> ٢٨-٢-٢٠٢٤م الموافق ١٤٤٥-٨-١٤٤٥ وتحل هذه السياسة محل جم<mark>يع السياسات الموضوعة س</mark>ابقا)

أ.عبدالر<mark>حمن بن عبدالله الج</mark>معة أ. رجوى بنت علي الضبيب

نائب رئيس مجلس الإدارة

أ. لجين بنت عبدالعزيز الم<mark>شيقح أ. م</mark>وضي بنت إبراهيم العريني أ. عمر بن عبدالعزيز العيدان

عضو الجمعية عضو الجمعية















